

أمام مكتب الجلسات الإدارية بولاية كاليفورنيا

في مسألة:

الطالب،

ضد

منطقة ماونتن فيو (MOUNTAIN VIEW) التعليمية الموحدة للمدارس الثانوية في

لوس أنجلوس.

مكتب الجلسات الإدارية قضية رقم 2014051223

أمر بالموافقة على طعن الطالب القطعي

بتاريخ 28 يوليو 2014، قدّم الطالب إخطارًا بالطعن القطعي إلى قاضي القانون الإداري بيتر باول كاستيلو (Peter Paul Castillo) في القضية المذكورة أعلاه. تم تقديم الطعن القطعي الخاص بالطالب وفقًا لقانون الحكومة القسم 11425.40، القسم الفرعي (د) من قانون الإجراءات الإدارية (APA)، وقانون ولاية كاليفورنيا للأنظمة، الباب 1، القسم 1034. يُحدد القسم 11425.40 من قانون الحكومة، القسم الفرعي (د)، المعايير المتعلقة بسحب أهلية رئيس الجلسة. يحق لطرف ما تقديم طعن قطعي واحد (سحب أهلية دون إبداء سبب) إلى قاضي قانون إداري يتم تعيينه لجلسة من جلسات مكتب الجلسات الإدارية (OAH). (قانون اللوائح التنظيمية بولاية كاليفورنيا، الباب 1، القسم 1034، القسمين الفرعيين (أ) و (ب)؛ قانون الحكومة، القسم 11425.40، القسم الفرعي (د)). وبأي حال، لا يمكن قبول طعن قطعي إذا تم تقديمه بعد بدء الجلسة. بالإضافة إلى ذلك، في حال تم تعيين قاضي القانون الإداري للجلسة في وقت جدول الاجتماع السابق للجلسة، فأى رفض لقاضي القانون الإداري المعين يجب أن يتم في موعد لا يتجاوز بدء الاجتماع السابق للجلسة. (قانون اللوائح التنظيمية بولاية كاليفورنيا، الباب 1، القسم 1034، القسم الفرعي (ج)). لا يُسمح بالطعن القطعي لدى إعادة النظر في القضية أو الحبس الاحتياطي، ولا يمكن إجراؤه بعد بدء الجلسة. (قانون اللوائح التنظيمية بولاية كاليفورنيا، الباب 1، القسم 1034، القسم الفرعي (أ)). تم تقديم الطعن القطعي الخاص بالطالب والموافقة عليه وفقًا لقانون الحكومة القسم 11425.40، القسمين الفرعيين (أ) و (د)، وقانون اللوائح التنظيمية بولاية كاليفورنيا، الباب 1، القسم 1034، القسم الفرعي (ج). تم تعيين قاضي القانون الإداري جوي ريدمون (Joy Redmon) لاستلام القضية.

هكذا أمرنا.

التاريخ: 28 يوليو 2014

بوب أن فارما (BOB N. VARMA)

رئيس الجلسة، قاضي القانون الإداري، مكتب الجلسات الإدارية

تم تعديل إمكانية الوصول